معقود هنا فلم يعتبر بل اعتبر التانيث ويتفي انهم يجعلون العلمية علة معنوية
مع انه الذي يوصف بكونه علما اللفظ لا المعنى واجيب بانه لما كان لا معنى لعلمية
اللفظ الا تشخص معناه جعلوا العلمية علة معنوية قوله والنقل اي مع كونه
غير عجمي فهذا النقل يلحق التانيث المعنوي بالتانيث اللفظي قوله فان تخلف شرط
من هذه الشروط اي لم يوجد واحد منها لو قد كان الاوضح ان يقول كما قلنا
قوله وجمل بضم الجيم وسكون الميم قوله قاومته اي قابلته فكانه لم يوجد فيه
الا علة واحدة قوله نظرا الى وجود الفرعيتين اي ولم ينظر لفقد شرط تانيثهما
فان السكون لا يغير حكما اوجبه اجتماع علتين ثم محل جواز الوجهين ما لم
يصغر ويلحقه التاء والا منع من الصرف نحو هنيدة قوله بالوجهين نحو عدا لاول
مصروف والثاني ممنوع من الصرف قوله لم تتلفع البيت من بحر المنسرح واجزاؤه
مستفعلن مفعولات مفتعلن مرتين واجزاء الشطر الاول قوله لم يتزرها ودعد
اول الشطر الثاني واعرابه لم حرف جازم وتتلفع مضارع مجزوم بلم وبفضل
جار ومجرور متعلق بقوله تتلفع وفضل مضاف ومئزرها مضاف اليه ومئزر
مضاف والها مضاف اليه ودعد فاعل منون مصروف ولم تسق لم حرف جازم
وتسق فعل مضارع مبني لما لم يسم فاعله مجزوم بحذف الالف واصله تسقى
بالالف فلما دخل الجازم حذفها الاخر مضارع معتل ودعد بترك التنوين
نائب الفاعل وفي العلب جار ومجرور متعلق بتسق والعلب بضم العين جمع
علبة وهي اناء من خشب تشرب فيه اعيان العرب كذا في الحلبي وفي الصحاح
العلبة محلب من جلد والجمع علب وعلاب والمعنى ان دعد هذه ليس لها
فضل اي زائد على مئزرها تتلفع به ولم تشرب في تلك الاواني وهذا كناية
عن كونها ليست من بنات الاعيان لان التلفع بفضل المئزر والشرب في
تلك الاواني من عادة الاعيان فيلزم من نفيه بحسب العادة نفي
لازمه وهو الشرف فصح كونه كناية لانها انتقال من الملزوم الى اللازم
والحاصل ان المعنى الحقيقي ليس مرادا بل المراد لازمه وهو نفي
علو المنزلة والرفعة قوله ووزن الفعل اي يكون الاسم على وزن يعد

من

من اوزان الفعل بان يكون مختصا به او غالبا فيه واولى به اما بان يختص
بالاسم او يغلب فيه او يكون فيه وفي الفعل على حد سوى فلا يمنع الصرف
قوله كشمر ومثله خضم بمعجمتين علم لبس رجل وعثر لواد بالعقيق وبذر
لماء من مياه العرب فان هذه كلها افعال نقلت الى الاسمية اذ هذا الوزن
مختص بالفعل ككسر ومزق ونحو ذلك من الافعال المضاعفة قال النيلي اما
شمر مختص بالفعل لان مثال فعل بتشديد العين مخصوص بالفعل لكونه
للتكثير وللتعدية وهما من خواص الفعل قوله وشرط الوزن اي شرط كونه
مانعا مع العلمية من الصرف قوله لكونها تدل اي دائما في الفعل على معنى
ولا تدل في الاسم اي دائما بل قد تدل وقد لا تدل فالاول كالهمزة في افعل
التفضيل فان بسببها دلت الصيغة على المفاضلة نحو اكرم تقول زيد اكرم
منك وافضل ونحو ذلك والثاني كالهمزة في ابيض واسود قوله كاحمد علم
لم يسم به احد قبل نبينا صلى الله عليه وسلم واما محمد فقد سمي به جمع
قبله لما عن قبل اي بعشر او خمسة عشر قوله والعدل وهو قسمان و قبل
تحقيقي وتقديري فان كان هناك دليل على العدل غير منع الصرف كمثنى
فانه معدول عن اثنين اثنين وثلاث فانه معدول عن ثلاثة ثلاثة
وهكذا الى عشار اذا سمي بواحد من هذه الصيغ فانه ممنوع من الصرف
للعلمية والعدل التحقيقي فان لم يوجد للعدل دليل بل حمل على ارتكابه
القول به المنع من الصرف بان وجد الاسم ممنوعا من الصرف وليس فيه
سوى علة واحدة فانه يقدر فيه العدل وهذا هو العدل التقديري وفي
كون العدل علة فرعية ان المعدول فرع عن المعدول عنه قوله كعمر اي
وسحر اذا اريد به سحر ليلة بعينها فانه معدول عن السحر وقال لما
ان سحر الممنوع من الصرف نكرة وقد دل على التعيين فحقه ان تدخل عليه
ال المفيدة للتعيين لكنهم لم يدخلوها عليه واكتفوا في دلالته على
التعيين بكونه معدولا عنها فيه ال قوله عن عامر وهو اسم فاعل صفة
فلما قصدوا التسمية به وجعله علما خافوا التباس العلم بالصفة لكونها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)